كما مر ثم بين ما لم ينصرف بقوله مما اى من الذي او من اسم بوصف
الفعل من العلتين الفرعيتين واحدة منهما ترجع الى اللفظ وهي اشتقاقه
من المصدر عند البصريين وشبه التركيب عند الكوفيين لانه يدل على الحدث
والزمان والشبه الاخرى ترجع الى المعنى وهي احتياجه الى الفاعل في الاعلال
وقوله صار يتصف يتعلق به الجار والمجرور قبله والاصل ما صار يتصف
بوصف الفعل ولما اتصف الاسم بوصف الفعل منع منه مانع من الفعل وهو
الكسر مع التنوين واضافته بوصف الفعل بالجر بالى المهملة والراي
المعجمة من الجيارة وهي الجمع الاسم سواء كان مفردا او جمعا ظاهر الاعراب
او مقدره علتين فرعيتين ترجع احداهما الى اللفظ والاخرى الى المعنى
بخلاف ما لو كان كل منهما يرجع الى اللفظ كما في نحو اجمال بالجيم تصغير
اجمال فان في التصغير وهو فرع الكبير والجمع وهو فرع المفرد
اذ وجههما اللفظ او الى المعنى كما في نحو حايض وطامث فان
فيهما التانيث وهو فرع التذكير والوصف وهو فرع عن الموصوف
فكلها فرع او يحوز الاسم علة واحدة تغني عن اثنتين من العلل
فلا بد من علتين تمما او علة تقوم مقام علتين وقد بين الناظم
ذلك على اللف والنشر المرتب بقوله فالف التانيث مقصورة كانت
وهي الف قبله كما في حبلى ومدودة وهي الف قبلها الف فقلبت
همزة كما في حمراء اغنت عن علتين حال كونها وحدها وانما اغنت عن
علتين لانضمام التانيث ولازم ما هو فيه فالتانيث بمنزلة علة
وهي ترجع الى المعنى واللزوم علة اخرى وهي ترجع الى اللفظ وعلم من
ذلك ان الفتحة تقدر في نحو حبلى كما تقدم في ذلك نضبا وهذا

مذهب

مذهب الجمهور وذهب ابن فلاح اليمني الى ان المقدر في ذلك
جرا انما هو الكسرة لانه لا ثقل مع التقدير وكذلك اغنت عنها
صيغة الجمع الذي قد انتهى بحيث لا يمكن ان يجمع جمع تكسير يوقع
على هذه الصيغة وظابطه كل جمع مكسر بعد الف تكسيره
حرفان كمساجد او ثلاثة اوسطها ساكن كمصابيح والتقييد
بالتكسير لجواز جمعه جمع سلامة كما في صواحب فانه يجوز
جمعه على صواحبات ووجه ارجمع السلامة لما كان لا يغير
الصيغة لم يضر في نهاية الجمعية وانما اغنت صيغة منتهى الجموع
من علتين لان الجمعية بمنزلة علة وهي ترجع الى المعنى وكونه
اقصى بمنزلة علة اخرى وهي ترجع الى اللفظ وخرجها بقولنا
اوسطها ساكن نحو ملائكة لان اوسط الثلاثة فيه متحرك وبعضهم
اخرجه باشتراط ان لا يكون في اخر هذا الجمع تا التانيث ثم
شرع يبين العلتين بقوله والعلتان اما الوصف اي الوصفية
ولو عبر بها لكان اولى لان الوصف هو الاسم بخلاف الوصفية
فانها كون الاسم يدل على حال من احوال الذات مع سكون
العين لغة فيها عدل وهو في اللغة نقيض الجور ويطلق
على الميل عن الطريق وغير ذلك وفي الاصطلاح تحويل الاسم
عن صيغته الاصلية الى صيغة اخرى لغير اعلال ولا الحاق
مع اتحاد المعنى واليه اشار بقوله عرف الا انه لا بد وان
يدل عليه دليل غير منع الصرف وهو العدل التحقيقي كما في
مثنى وثلاث ورباع ومحل اشتراط ذلك في العدل الذي مع الوصفية
بخلاف الذي مع العلمية فانه لا يشترط فيه ذلك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)